[272] النجاشي: عن محمد بن جعفر عن أحمد بن محمد بن سعيد عن أحمد بن يوسف الجعفي عن علي بن الحسين عن إسماعيل بن محمد بن عبد الله عن إسماعيل بن الحكم الرافعي عن عبد الله بن عبد الله بن أبي رافع عن أبيه عن أبي رافع قال: دخلت على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو نائم أو يوحى إليه وإذا حية في جانب البيت - إلى أن قال: - فاستيقظ فأخبرته خبر الحية، فقال: اقتلتها، فقتلتها الخبر (1). 38 - تحف العقول: عن النبي صلى الله عليه واله وسلم في وصيته لعلي عليه السلام قال: إذا رأيت حية في رحلك فلا تقتلها حتى تحرج عليها ثلاثا، فان رأيتها الرابعة فاقتلها فانها كافرة. يا علي إذا رأيت حية في طريق فاقتلها فاني اشترطت على الجن أن لا يظهروا في صورة الحيات (2). توضيح: " حتى تحرج عليها " أي تعزم وتقسم عليها بأن لا تضر ولا تظهر، في النهاية: الحرج: الاثم والضيق: ومنه الحديث: " اللهم إني احرج حق الضعيفين اليتيم والمرأة " أي اضيقه واحرمه على من ظلمهما، يقال: حرج على ظلمك أي حرمه (3). 39 - الدر المنثور: عن جويرية بن أسماء عن عمه قال: حججت مع قوم فنزلنا منزلا ومعنا امرأة فنامت وانتبهت وحية متطوقة عليها، جمعت رأسها مع ذنبها بين ثدييها، فهالنا ذلك وارتحلنا فلم تزل متطوقة عليها لا تضرها شيئا حتى دخلنا أنصاب الحرم فانسابت (4)، فدخلنا مكة فقضينا نسكنا وانصرفنا حتى إذا كنا بالمكان الذي تطوقت عليها فيه الحية وهو المنزل الذي نزلنا فيه فنامت فاستيقظت والحية متطوقة عليها، ثم صفرت الحية فإذا بالوادي يسيل علينا حيات فنهشتها حتى بقيت عظاما فقلت للتى كانت الجارية لها: ويحك أخبرينا عن هذه المرأة، قالت: بغت ثلاث مرات

_____ (1) فهرست النجاشي: 3. (2) تحف العقول: 12. (3) النهاية 1: 246. (4) انصاب الحرم أي اعلامها، وانساب: مشى مسرعا. *

_____